الاتساق النصي في المؤلفات القانونية
دراسة في مؤلف الاستاذ الدكتور محمد باهي (أبو يونس)

م. د. بلسم محمد صكبان
مديرية تربية واسط

أ. م. د. احمد جعفر داود
جامعة واسط – كلية التربية

الملخص

تقوم هذه الدراسة على رصد بعض عناصر الاتساق في احد المؤلفات القانونية المهمة التي كتبها الاستاذ الدكتور محمد باهي وهو مؤلف يتعامل مع نصوص قانونية مهمة مستعملا اساليبا لغوية فيها اليات الاتساق الذهني من عدول واحالات وحذف ووصل وتكرار وغيرها . فأخذت هذه الدراسة عناصر الاتساق تناولا تطبيقيا لقياس مدى اسهامها في تحقيق الاتساق الذهني الذي يسهم في منح النص القانوني نصيته الواضحة من خلال تلمس هذه العناصر في مؤلف الاستاذ الدكتور محمد باهي (الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة) وكان اسلوب المؤلف دافعا لاختيار هذا الكتاب ميدانيا لتطبيق اليات الاتساق النصي المذكورة فقسم البحث على فقرات اليات الاتساق وكانت :

١. العدول في الاضافة ووقع على مستويات لغوية مختلفة تشمل دلالة البنية او شكلها او معناها الوظيفي النحوي وقسم الى:

ا. العدول الموافق للتركيب النحوي وللاستعمال اللغوي

ب. العدول المخالف للتركيب النحوي والموافق للاستعمال اللغوي

٢. الاحالة ومن وسائلها :

ا. الضمائر

ب. اسماء الاشارة

ت. الاحالة بالحذف

وقد جمعت هذه الدراسة بين اليات النص الادبي والنص القانوني وهذا ما لم يتوافر عليه في دراسات حديثة او قديمة لذلك توصلت الدراسة الى نتائج لخصت بخاتمة جمعتها في اخر البحث

Abstract

This study is based on the monitoring of some elements of consistency in one of the important legal writings written by Prof. Dr. Mohamed Bahy, an author who deals with important legal texts using linguistic languages in which the mechanisms of mental consistency of the, referrals, deletion, receipt and repetition, etc., this study took the elements of consistency A practical approach to measuring the extent of its contribution to the achievement of mental consistency that contributes to the provision of the legal text its clearness by touching these elements in the author of Prof. Dr. Mohamed Bahy (parliamentary oversight of government actions) and the author's method was to motivate the selection of this book in the field to apply mechanisms .The text consistency mentioned in the search section on the paragraphs of the consistency mechanisms were:

1. The addition and sign of the different linguistic levels include the significance of the structure or its form or the meaning of the grammatical function and section to:

A. The corresponding language for the grammatical installation and for linguistic use

B. The contrary to the grammatical composition and corresponding to the linguistic use

2. Referral and its means:

A. Pronouns

B. Demonstrative pronouns

C. Referral by deletion

This study combined between the mechanisms of the literary text and the legal text, which was not available in recent or old studies, so the study found results that were summed up at the end of the research.

مدخل:

تتناول هذه الدراسة عناصر الاتساق: العدول، والإحالة، والحذف، والاشارة، تناولا تطبيقياً لقياس مدى إسهامها في تحقيق الاتساق الذهني الذي يسهم في منح النص القانوني نصيته الواضحة من خلال تلمس هذه العناصر في مؤلّف الأستاذ الدكتور محمد باهي (الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة)، وكان أسلوب المؤلِّف دافعاً لاختيار هذا الكتاب ميداناً لتطبيق آليات الاتساق النصي المذكورة فمثلاً استعمل مفردة (عقلنة البرلمان) التي ترتبط من الناحية التركيبية بمواقف الاتزان العقلي في نظام مجلس النواب والقضاء على التطرف فيه[١]ومن الممكن أن ترتبط المفردة من الناحية التركيبية مع أيّ مفردة أخرى مستعملة لغوياً تؤدي المعنى نفسه فتصبح: الاتزان البرلماني أو الابتعاد عن التطرف البرلماني غير أنّ مؤشرات الدلالة في (عقلنة)، اتخذت منحى جديداً يتمثل في علاقة معناها المباشر بما يرمز الى الاتزان وعدم التحيز واختصار مسافة الكلمات وجهد المتكلم بكلمةٍ واحدة تحمل بعداً دلالياً يشير الى موقف مجلس النواب المحايد، على حين استعمل مؤلف آخر الصيغة نفسها ولكن لم يمنح النص القانوني فيها نصية أوضح فقال:(مشاكل االأنسنة في القانون الدولي الانساني) ،فاتخذت(أنسنة)منحى جديداً أبعدَ فهم المعنى ،فالقارئ يحتاج مدة زمنية اضافية ليصل الى ربط الوزن بالاسم، ويعرف انّ (أنسنة)من إنسان.

فأخذت (عقلنة) بعداً دلالياً جديداً واستعمالاً لغوياً معاصراً.

وعرض المؤلف في كتابه أهدافاً الرقابة في مجلس النواب فضلاً عن اقتراحات النظام الاجرائي وتنفيذ القرارات برغبة من خلال إحالات نصية لا تخلو من الابعاد الدلالية للإحالة القبلية والبعدية. فلجأ إلى توظيف النص بطاقات تعبيرية فَعّالة عبّر عنها تارة بالخذف وتارة بالوصل والفصل، لذلك وجّه النص في مؤلفه باتجاه خدمة الاتساق النصي.

الاتساق عند الدكتور محمد باهي:

يُعد الاتساق مفهوماً حديثاً في الدراسات اللغوية، ويعني نتاج العلاقات الموجودة بين الاشكال النصية[٢] أم الكيفية التي يحدث التماسك النصي عن طريق ترابط عناصره المتمثلة بـ العدول، والإحالة والاستبدال والحذف والوصل[٣]. وهذه العناصر تمنح النص صفته الاتساقية وتجعله نصاً مترابطا دلالياً ونحوياً ومعجمياً، ومن الصعب الحصول على اتساق لغوي في المؤلفات القانونية لعناية المؤلف بنصوص القانون وعدم التزامه بالنصية اللغوية، ولكن في

مؤلّف أ.د محمد باهي القانونية ظهرت النصية واضحة في التراكيب اللغوية، ولعل ثقافة الدكتور المؤلف الخارجية ولا سيما حفظه لسور القرآن الكريم في سن مبكرة وفَّرت له فرصة الالتزام اللغوي، فأصبح الاتساق ظاهرةً واضحةً في مؤلّفه (الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة)، وشمل مفهوم الاتساق عنده: العدول والإحالة الى الضمائر والاشارة والحذف والوصل، والاتساق المعجمي.

وأهم ما يلاحظ على نصوصه هو الترابط النصي لمجموعة الجمل التي شكلتْ نصاً مترابطاً أسهم في خلق بنية نصية من خلال العلاقات والروابط .

وأهم عناصر الاتساق هذه كان العدول والإحالة.

العدول: هو مصدر من الفعل الثلاثي عدل ، والعدل أن تعدل الشيء عن وجهه فتميله ، وله معان كثيرة منها النظير ، والشرك ، والسوء ، ولم يختلف معناه الاصطلاحي عن اللغوي ،فهو خروج عن المألوف من قواعد اللغة العادية وقوانينها ،وخرقها ، أو خرق توقع المتلقي في النص ، أو انحراف أو ميل من صياغة إلى أخرى وهذا الميل له جماله الأسلوبي، فيعدل من صياغة إلى أخرى لأحداث أثر فني جمالي وهو خروج عن المألوف من أجل غاية يسعى إليها المؤلف.[٤].ويحدث العدول في النصوص اللغوية جميعها لأغراض فنية تضيف للنص جمالية لم يكن فيها سابقاً.

يرى المؤلف أن بالمتلقي حاجة الى كسر مله وإثارة انتباهه بإثراء اللغة بالمفردات المعجمية غير المستعملة لغوياً واتخاذها عدولاً نصياً جديداً للمؤلفات القانونية فخالف بذلك الاستعمال الشائع، ولكنه ضمن قواعد اللغة نفسها ومنها:

العدول في الإضافة:

يقع العدول على مستويات لغوية مختلفة تشمل دلالة البنية أو شكلها أو معناها الوظيفي النحوي، ويمكن أن نلاحظ في هذا المبحث عدول الباحث في اتجاهين:

الاول: العدول الموافق للتركيب النحوي وللاستعمال اللغوي :

استعمل المؤلف عدولا في التركيب النحوي لم يخرج به عن الاستعمال اللغوي وكان ذلك واضحا في إضافة (إذ) واستعمالها الجديد في المؤلفات القانونية.

فالمعروف أن (إذ) ظرف لـ معنى من الزمان مبني على السكون تضاف إلى الجملة الفعلية أو الاسمية ويمكن حذف الجملة المضاف إليها وتعوض بالتنوين ليكون عوضا للجملة [٥].كقوله تعالى ((وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ تَنْظُرُونَ))[٦] أي حين إذ بلغت الروح الحلقوم، فجرى الاستعمال ب(حينئذ) لغويا وتبعها (يومئذ)و(وقتئذ) ، ولكن اتخذت (إذ) منحى جديداً يتمثل في علاقتها القبلية بـ

(الحال) مما جعل عبارة (حالئذٍ) تتكرر في المؤلف عشرين مرة، فحملت بعداً دلالياً يشير إلى الوقت الآني أوالساعة الانية،أو الدهر أو الظرف أو الوضع[٧]ومن ذلك (وحالئذ لن يشفع لها الاحتجاج)[٨]فوقع العدول هنا على مستوى شكل البنية منح النص منهجاً جديداً، وأسهم في خلق علاقة ورابطة جديدة بين (حال+إذ) وهذا يخالف الاستعمال اللغوي فاصبح تركيب (حالئذ)وسيلة لغوية لترابط الجمل وحقق المؤلف به اتساقا تركيبيا عن طريق وسيلة معجمية لم يخرج بها عن تراكيب اللغة النحوية، لأن مفردة (حال)وردت في المعجم من بين معانيها(الوقت)و(الدهر)[٩]. فأضاف بعداً دلالياً منح النص الاتساق الفني الجمالي المطلوب. اذن العدول حقق نجاحاً في بنية النص القانوني الجديدة واستطاع المؤلف اخراج المفردات من طوق المعجم الى حيز الاستعمال اللغوي ليحقق تجانسا بين الوعاء اللفظي والمضمون المعنوي و حصل الأمر عينه في (آنئذ)[١٠]المكونة من :آن+ إذ ،فقال;(كما لم يمنع علم وزير الإسكان آنئذ بمشاكل الصرف)[١١].فالآن جاءت من الوقت والحين ودلالة هذه المفردات تستعمل في المعجم لزمن المستقبل[١٢].وربما عدول المؤلف كان القصد منه احداث تغييرا لغويا يضفي به بعض الجمالية ليكسر القيد النصي الكلاسيكي المتعارف عليه. فالنص القانوني عند الأستاذ الدكتور محمد باهي يتطلب منه أن يأتي بما هو غير متعارف عليه لغويا من حين إلى آخر بعبارة تُشعر القارئ بحداثة اللغة والاستمتاع بما هو جديد غير متوفر في المؤلفات القانونية الاخرى .

الثاني: العدول المخالف للتركيب النحوي والموافق للاستعمال اللغوي:

ليس من السهل ضبط التركيب النحوي لأي مؤلف في غير التخصص اللغوي ما لم تكن له ثقافة تعبر عن تجاربه اللغوية فيرتفع الى مستوى ذوي الخبرة، ومن الطبيعي ان يندفع المؤلف بالنصوص القانونية بعيدا عن التراكيب النحوية وان وافق الاستعمال اللغوي، فيعدل عن تركيب ويبدلها باخر من دون اساس لغوي مثير، وهذا ما حصل في مؤلف الاستاذ الدكتور محمد باهي، اذا انه عدل في الإضافة باتجاهيين[١٣]:

الاول: عدل عن ادوات التوكيد المعنوي الى (ذات):

من المتعارف عليه أنَّ التوكيد دفع التوهم عن المؤكد باستعمال بعض الالفاظ المحددة ومنها:(نفس ،عين ،كل ،جميع) بعد اضافتها الى ضمير يطابق المؤكد[١٤]ان المؤلف عدل عدة ادوات لتوكيد واستدلها ب (ذات) ولم يكتفِ بذلك بل زاد في توكيد (ذات) بالباء التي تدخل على التوكيد المعنوي في النفس وعين فقال: (ذلك في

اطار السياسة العامة للدولة والحكم ذاته[١٥] فقد اكد الحكم ب (ذات) مطبقاً لقاعدة التوكيد المعنوي فما جاء بضمير عائد على المؤكد (لحكم) .. وقال ايضاً (ولا يجوز تحويل السؤال في الجلسة ذاتها)[٣] فالضمير (ه) يعود على المؤكد (الجلسة) وقال في موضع اخر (لا يكون فهمها الوزراء كالأصل العام وانما النواب ذواتهم)فقد كانت قصدية المؤلف في التوكيد المعنوي واضحة وهو عدول لم يأت به عفو الخاطر وذلك لتكرار هذه الظاهرة في مؤلفة اثنين واربعين مره محدثاً تغاير نسقياً لكسر ما هو متوقع لدى متلقي النفسي .. وقد اكد استعماله لهذا العدول بتطبيق القاعدة اللغوية على (ذات) فأدخل الباء لزيادة التوكيد فقال: (معرفة ما تقوى الحكومة اتخاذه في مسالة بذاتها)[٤]. اذ أنّ تنوع المقالات التوكيدية بين إفراد وجمع تؤكد قصدية المؤلف في تحقيق العدول في الاداة وهذه القصدية ربما قريت النصوص القانونية من الاستعمال اللغوي الا انه أبعدته عن القاعدة النحوية

الثاني: عدول موقع ألفاظ التوكيد

على قدر خروج المؤلف من القاعدة النحوية في عدوله عن ادوات التوكيد الا انه لم يخرج عن مواقع جملة التوكيد إذ بقي المؤكد قبل الأداة وهذا هو الأصل ولكن عدوله عن الأصل نفسه يعد عدولا ثانيا وذلك حين يبدل مواقع الفاظ التوكيد فلا تجوز ان تتقدم الاداة على المؤكد لان وجود الأداة هو لرفع الشك والوهم عن المؤكد[١٦]: فنقول مثلاً: اكتب الدستور نفسه ولا يجوز في قصد التوكيد نقول: اكتب نفس الدستور فعدل المؤلف هنا عن اصل القاعدة النحوية فقال: (واذا كان ذات الحل هو ما اخذت به لائحة مجلس النواب)[١٧] وقصد ب (ذات الحل) (الحل ذاته) فأكد الحل بعد تأخره وعدل عما هو ما معروف في التركيب النحوي للتوكيد وهو خروج عن قواعد اللغة وان وافق الاستعمال اللغوي فسلك فيه المؤلف طريقاً جديداً في كتابته محدثاً تغييرا داخل النص تكرر فيه ثمانية وسبعين مره وهذا يدل على قصدية المؤلف في عدولة لأنه خرج عن قصد أراد به خدمة النص ولو بدرجة متفاوتة لتقديم ما هو غير متوقع عند المتلقي.

الإحالة

ترتبط الاحالة بكل فعل كلامي، فهي حالة ملازمة للعملية اللغوية ترتكز على مقومات التخاطب والكلام فانقسمت الى مطلقة ومقيدة تجسدت المطلقة بوحدات مبنية على الوصف أما المقيدة فتكون اشارية تربط بالضمائر واسماء الاشارة والاسماء الموصولة وتتعامل مع الازمنة الثلاثة الماضي والحاضر والمستقبل[١٨] وظهرت الاحالة في مؤلف الاستاذ الدكتور محمد باهي اشارية في استعمال الضمائر واسماء الاشارة والاسم

الموصول فجاءت على صيغ متنوعة الا انها وحدت المعنى ،فقامت على نوع من انواع الاستبدال النصي الذي يلتزم الترابط النصي لما لهذه الوحدات اللغوية من ارتباط قائم على اساس الاتساع الدلالي. ومن وسائل الاحالة عند المؤلف

الضمائر:-

للضمائر اثر مهم في اتساق النص فهي تقوم بربط اجزائه وتصل بين اقسامه وهي بنوعيها: وجودية مثل(إنا ، أنت ، نحن ،هو) وملكية مثل (الياء الكاف، والهاء)[١٩]وعند قراءة نصوص المؤلف تتجلى الإحالة واضحة ومنها:(تمثل المسؤولية السياسية الأثر الدستوري للاستجواب يعكس ترتيبها عليه الاقتران القائم بينها إذ لا يعرف الدستور المصري سوى هذا الطريق لأثارتها. فقد جعل التلازم حتما بينهما)[٢٠]بيَن النص مسؤولية اثر الاستجواب عن طريق إحالتين: الأولى: إحالة إلى المسؤولية وكانت هذه الإحالة مرتكزا وبؤرة الأساس في الخطاب إذ امتدت إلى آخر النص الخطابي، واستعمل المؤلف في إحالتها ضمير (ه)أكثر من مرة فقال:(يعكس ترتيبها عليه) واصل هذه الجملة (يعكس ترتيب المسؤولية على الأثر) فأحال بالضمير(ه)عوضا عن تكرار مفردة (المسؤولية) سعيا منه للاتساق النصي أما الإحالة الثانية فإحالة الى (الاثر) وتمثل المحور الذي يدور المعنى حوله. واستعمل المؤلف ضمير (ه) في قوله:(عليه) يريد في اصل الجملة (على الاثر) واتخذت الإحالة خطابا مباشرا في هذين الموضعين ، إذ عبر المؤلف عن فكرة اثر المسؤولية للاستجواب ومثلت الاحالة هنا مرتكزا مهما في النص اذ امتدت على امتداده، وتشترك احيانا الاحالة بضمير واحد يمثل الاحالتين وهذا واضح في قوله:(الاقتران القائم بينهما) ويعني التلازم الموجود بين المسؤولية والاثر فلم يكرر المفردتين وجعل الاحالة بضمير (هما) تؤدي الغرض من المعنى وتحقق الاتساق النصي فيه.

أما الاحالة الوجودية فلم يكن لها الاثر نفسه في نصوص المؤلف ولعل طبيعة النصوص القانونية هي السبب وراء ذلك لان الخطاب فيها لا يكون عن الذات ولا الى المخاطب الحاضر ، ولكن ذلك لا يعني خلو نصوصه من الاحالة الوجودية ومنها قوله:(ولو سألنا ماهي المرافق والمصالح التي لم تعد خاضعة للحكم المحلي لوجدنا ، وقد يكون هذا من وجهة نظري- ان القوات المسلحة وحدها هي التي ليست خاضعة للحكم المحلي، ونحن كأعضاء نعيش في القرية وفي المدينة، فاذا حرم عضو مجلس الشعب من توجيه الاسئلة والرقابة في الموضوعات المحلية ، فلن يبقى لنا ما نسال عنه)[٢١]من خلال النص تتضح احالتان اثنتان: الأولى احالة الى الانسان وتقسم على :

١- احالة الى الذات: وتمثل مرتكزا مهما في النص لان الاحالة الوجودية الاولى مرتبطة به مباشرة في الضمير(هي).

٢- احالة الى القوات المسلحة: واخذت هذه الاحالة امتدادا من السطر الثاني في النص الى الثالث وارتبطت كذلك بإحالة وجودية مثلها الضمير (هي)

٣- احالة الى عضو مجلس الشعب :وخلت هذه الاحالة من الضمائر الممثلة للإحالة الوجودية.

الثانية احالة الى اشياء حسية وتشمل :

١- (المرافق والمصالح):وكانت احالة عامة تفرعت منها احالة ضمنية تمثلت في (القوات المسلحة)وتعد اساس الاحالة الوجودية.

٢- احالة الى الحكم المحلي :وهي عبارة عن احالة فرعية ملكية لكنها تابعة للإحالة الوجودية.

تضافرت هذه الاحالات مجتمعة لتكون الترابطات النصية التي منحته اتساقا وتماسكا وقامت على شيء من التفاعل بين المستوى الدلالي والتركيبي.

أما الاحالة الاولى فكانت الى الانسان:

ومثلت خطاب الذات لان الانسان الحدث الأكبر في النص إذ إنه امتد من أول النص إلى آخره، أما اول النص فقد كانت احالة الذات ملكية تمثلت في الضمير المتصل بقوله(سألنا) وهو خطاب ذاتي موجه الى ذات المتكلم بإحالة الضمير، وامتدت الاحالة لترتبط بالإحالة الوجودية الأولى في النص والتي تمثلت بالضمير(هي) ولكن حولت الإحالة هنا الى حسية غير ذاتية فدخلت بنوع تناسقي مغاير، ولكن يفرع من الاحالة الذاتية احالة الى القوات المسلحة ومن الطبيعي ان هذه الاحالة هي من الانسان فتكون ذاتية ايضا فعبر المؤلف عنها بإحالة ملكية مثلها الضمير(هي) فقال:(ان القوات المسلحة وحدها هي التي ليست خاضعة للحكم المحلي) فأحال الضمير الى القوات المسلحة ليعبر عن قوة توكيدية تمنح النص تماسكا دلاليا واضحا يزيل الوهم والغموض، ولم تتوقف الاحالة الملكية عند هذا الحد انما تستمر لتدخل في احالة الذات بنوع اخر من الضمائر تمثل بالضمير(نحن) فقال:(ونحن كأعضاء نعيش في القرية) جعل الاحالة هنا موضع ابتداء ذاتي يخبر عنه للذات نفسها ليستمر في وصفه ثم يختم النص بإحالة ملكية تمثلت بالضمير المستتر والمتصل في قوله:(لن يبقى لنا ما نسال عنه).

وأما الاحالة الثانية فقد تمثلت بالأشياء الحسية التي شملت(المرافق والمصالح ،والحكم المحلي)فارتبطت الاحالة الوجودية هنا بأشياء حسية مغايرة للإحالة الاولى عير المؤلف عنها بالضمير(هي)فقال:(ما هي المرافق والمصالح) فجعل الاحالة الوجودية مدخل الاستفهام عن الأشياء الحسية، وبذلك استطاع المؤلف ان يجمع بين الاحالتين

الملكية والوجودية في النص نفسه ليجعله نصا دلاليا متسقا تضافرت هذه الاحالات مجتمعة لتؤسس عملية الترابط النصي.

الإحالة باسم الإشارة:

يمثل اسم الإشارة أداة مهمة لتحقيق الاتساق النصي وتتنوع الإحالة فيه بحسب نوع اسم الإشارة لأنها تدل على الزمان والمكان والبعيد والقريب فتقوم بالربط القبلي والبعدي لذلك لها إسهام في اتساق النص وتماسكه ويتضح أثرها في مؤلف الأستاذ الدكتور محمد باهي عن طريق النصوص القانونية نحو قوله:(وفي هذه الحالة يخطر العضو مقدم السؤال بقرار الحفظ وللعضو الاعتراض على هذا القرار خلال سبعة ايام من اخطاره به ويكون لرئيس المجلس عرض هذا الاعتراض على اللجنة) [١]. لقد جمع النص عناصر اشارية ثلاثة تمثلت ب(هذه وهذا مرتين) حاول المؤلف بها ربط الاسماء الحسية المحالة أو هي(حالة وقرار واعتراض) فأضاف اسم الاشارة في احالته اختصارا وايجازا واختزالا للكلام فقوله مثلا:(وللعضو الاعتراض على هذا القرار) فأحال في اسم الاشارة (هذا) ووفر المساحة الدلالية الكافية بعدم ذكر القرار نفسه، لذألك اسهم اسم الاشارة في تماسك النص وترابطه فالعناصر الاشارية التقت في نص واحد محققة ترابطا قبليا وبعديا جعل البؤرة المعجمية في هذه العناصر خازنة للمعنى الدلالي فأضفت للنص القانوني اتساقه المتماسك.

الاحالة بالحذف:

للحذف اهمية كبيرة في الدراسات اللغوية القديمة والحديثة ،يلجأ اليه المتكلم للإيجاز والاختصار والاكتفاء وذلك لعلم المخاطب به[٢٢]. ويُعد الحذف من وسائل الاتساق النصية المهمة لأنه انحراف عن المستوى التعبيري يسهم في جمالية النص واتساقه، واستعمل المؤلف الحذف لهذا الغرض فقال مثلا:(حقا أن هذا يعد من اخطر ما اعترفت به الانظمة البرلمانية للسائل من حقوق ولذلك لم تتركه مطلقا بغير قيود وانما وضعت لممارسته عددا منها يختلف من نظام لأخر) [٢٣]تحيل هذه العبارات الى مفردات محذوفة ومنها قوله:(لم تتركه) فحذف مفردة(الحق) وعوض المؤلف المحذوف بالضمير وكذلك وقع الحذف في:(ممارسته، والاخر) فحذف (الحق) ايضا واحاله بالضمير وحذف(نظام) كذلك وأحالها الى (اخر).

فامتلكت العناصر المحالة قوة دلالية استطاعت ان تخزن المحذوف وتعوض دلالته محافظة بذلك على اتساق النص وقوة تماسكه.

الاحالة بالوصل:

يعد الوصل مظهرا من مظاهر الاتساق النصي، فيشير الى العلاقات بين مساحات

النص، فتعوض عنصرا باخر، فيكون بذلك امكانية تجمع صور النص المتماسك، وتكون علاقات ربط بين الجمل النصية، وقد قسم علماء اللغة هذه العلاقات الى أربعة أقسام: [٢٤] اولها الربط الإضافي وأدواته الأساسية (الواو) و(أو) والثاني: الربط العكسي وادواته:(على العكس،وعكس،ولكن ٠٠٠الخ) والثالث الوصل السلبي وادواته عبارة عن علاقات منطقية بين العناصر يعبر عنها بمفردات وحروف معينة منها: (اذن، والفاء، وبسبب، ولأن ٠٠٠الخ) والرابع الوصل الزمني الذي يعتبر علاقة بين جملتين متتابعتين زمنيا نحو(لذلك وغيرها). وقد طغى الوصل في النصوص القانونية للأستاذ الدكتور محمد باهي فاستعمل ادوات تقوم بربط السابق باللاحق ومن ادواته: (الواو، أو) اللتان تؤديان معان مختلفة فاستعمل بالربط الاضافي مثلا قوله:(ويتطلب لاتخاذ الجزاء الاول أربعة شروط: أن يكون موضوع الاقتراح مما لا يدخل في اختصاص المجلس، وان يصدر رئيس المجلس قرارا بعدم عرضه، موافقة مكتب المجلس على عدم العرض، وهي وجوبية وليست جوازيه، وأخيرا التنبيه على مقدم الاقتراح بعدم التكلم في موضوع الاقتراح امام المجلس)[٢٥]،أفاد العطف في النص الربط بين المعاني والاشتراك بالحدث، آما في قوله:(يعد الاقتراح برغبة من الحقوق الدستورية الفردية لعضو مجلس النواب أو مجلس الامة)[٢٦]،حمل المؤلف العطف هنا على معنى التخيير، وفي موضع اخر اخذ المؤلف الربط العكسي فقال:(وهل يجوز اختيار الوزير الذي سحبت الثقة منه في وزارة اخرى ،لا يجوز هذا بالقطع ،لأن تقرير المسؤولية أو سحب الثقة يعني ان رئيس الوزراء فقد الصلاحية)[٢٧]، ان احالة العطف في هذا النص حملت معنى التعارض، والوصل السببي باستعمال(لأن) وكان هناك عطفا تخييريا حصل باستعمال (أو) وبذلك جمع المؤلف ادوات العطف الحالية ليقدم نصا متساقا متماسكا. واستعمل المؤلف ايضا التعاقب الزمني فقال:(عرف البرلمان الفرنسي نوعا جديدا من الاسئلة الشفوية وقد طبقه منذ ١٣ ديسمبر)[٢٨]. فكان استعمال (منذ) قد أفاد الدلالة الزمنية. وجمع المؤلف في عطف (الواو) وصل زمني نجح فيه ببناء النص واتساقه وحققت عناصر الوصل وظيفتين: الأولى ربط اجزاء النص وتماسكه، والثانية محاولة اختزال النص وجمع دلالته في بؤرة معجمية محورها الاحالة بالوصل.

الخاتمة:

بين هذا البحث بعد الدراسية أهمية الاتساق في النصوص القانونية ولاسيما إن الاتساق ظاهرة لغوية يبغي تواجدها في كل نص باعتباره وحدة لغوية كبرى منسقة فيأتي اثر

القارئ بها لبيان العلاقات التي أحدثت من هذا الاتساق والترابط في ضوء التحليل النصي المعاصر.

وكشفت الدراسة أن للاتساق فائدة كبرى لتحقيق هذا النوع من التحليل، لأنه يهدف إلى ظهور روابط العلاقات الداخلية التي تبني النص وتحقق تماسكه كما وأظهرت هذه الدراسة براعة المؤلف في توطيد المعاني بعلاقات دلالية ،وأثبتت إن وسائل الاتساق متعددة ولا يتوقف تطبيقها عند حدود النصوص القرآنية أو الشعرية أو النثرية، ولاسيما ان النصوص القانونية يكتنفها بعض الجمود لطبيعة هذا النوع من اللغة التي تبتعد عن المشاعر والأحاسيس، فاستطاع المؤلف توظيف مفرداته في خدمة النص القانوني وحمل الدلالات المعجمية على توفير الطاقة اللغوية واستعمالها في شرح وتفصيل المادة القانونية. نستنتج من ذلك إن الاتساق النصي يمكن تطبيقه على مختلف النصوص اللغوية بنجاح فهو لا يختلف في هذا المجال عن أي نص لغوي آخر.

الهوامش:

(١) ينظر: الرقابة البرلمانية على الاعمال الحكومية: ٩.

(٢) المصطلحات الأساسية في لسانيات النص: ٨١.

(٣) لسانيات النص: ١٥.

(٤) ينظر: العدول في البنية التركيبية :٥٤٩. و مصطلح العدول عند اللسانيين العرب الدكتور سلام عبد الله عاشور:٧١-٧٢.

(٥) ينظر: شرح ابن عقيل: ٢٨/١.

(٦) الواقعة: ٨٤.

(٧) ينظر: لسان العرب: مج ٤ :٢٧٩: مادة (حول)

(٨) ينظر: الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة:٣٩.

(٩) ينظر: المخصص: ٩ :٦٥

(١٠) ينظر: المصدر نفسه.

(١١) ينظر: الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة:٤٩

(١٢) ينظر:المخصص:ج٩:ص:٦٥

(١٣) ينظر: الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة: ١٨٦.

(١٤) ينظر: شرح ابن عقيل : ٣/ ٩٤

(١٥) ينظر: الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة: ١٨٦.

(٣) ينظر: المصدر نفسه:٦٣

(٤) ينظر:شرح ابن عقيل:٣: ٩٤

(١٧) ينظر: الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة : ١٨٥

(١٨) في بناء النص ودلالته:٢١

(١٩) ينظر: الاتساق النصي في القران الكريم:٥٥

(٢٠) ينظر: الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة:١٨٥

(٢١) ينظر: الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة:١١٣

(١) ينظر: الرقابة البرلمانية:٧٢

(٢٢) ينظر : كتاب سيبويه:١: ٢٥٤

(٢٣) ينظر :الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة:٩١

(٢٤) ينظر: الاتساق النصي في الخطاب الادبي:٢٧

(٢٥) ينظر: الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة:٣٥-٣٦

(٢٦) ينظر: المصدر نفسه:٣١

(٢٧) ينظر: المصدر نفسه:١٩

(٢٨) ينظر: الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة: ٦٢

المصادر

١- الاتساق النصي في الخطاب الادبي ،رسالة ماجستير ،للطالبة يمينة يدرة، جامعة قاصدي مرباح، كلية الآداب واللغات ، قسم اللغة والادب العربي،٢٠١٣م.

٢-الانسجام في النص القرآنية، مظاهرة وجاليته، اطروحة دكتوراه فلسفة في اللغة العربية، عبدالله خليف خضير عبيد، جامعة الموصل كلية الادب،,٢٠١١

٣-التشريع والقضاء مجلة فصلية العدد الرابع تشرين الاول ،تشرين الثاني كانون الاول٢٠١٢،بغداد – الصالحية٢٠١٢.

٤-الرقابة البرلمانية على اعمال الحكومة وفقاً للدستور ولائحة مجلس النواب الصادرة بالقانون رقم واحد لسنة ٢٠١٦، دكتور محمد باهي ابو يونس ، دار الجامعة الجديدة،٢٠١٧

٥-شرح ابن عقيل على الفنية ابن مالك، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت-لبنان

٦-العدول في البنية التركيبية، إبراهيم منصور التريكي، مجلة جامعة ام القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها ١٩،ع٤٠ربيع الاول ١٤٢٨

٧-في بناء النص ودلاته محاور الاحالة الكلامية، مريم فرنسيس، وزارة الثقافة، دمشق،١٩٩٨، الطبعة الاولى

٨-كتاب سيبويه، ابي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق وشرح عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية،١٩٨٢.

٩-لسان العرب، لأبن منضور الافريقي، دار صادر – بيروت ط ٤،٢٠٠٥

١٠-المخصص، لابي الحسن علي بن اسماعيل المعروف بابن سيده دار الفكر- بيروت.

١١- مصطلح العدول والانزياح عند اللسانيين العرب الدكتور عبد السلام عبد الله محمود عاشور، مجلة جامعة ابن رشد في هولندا،ع ٦،طكم.